الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/40/743
11 October 1985
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الأربعون
البند ٣١ من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية ـ الافريقية

تقرير الأمين العام

ألف ـ مقدمة

١ ـ أعد هذا التقرير عن التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية ـ الافريقية عملا بالفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٣٩/٤٧ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤.

٢ ـ وقد منحت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين مركز المراقب الدائم للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية ـ الافريقية ودعتها الى الاشتراك في دورات الجمعية وأعمالها بصفة مراقب. وفي شباط/فبراير ١٩٨١، أنشأت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية ـ الافريقية بعثة مراقبين دائمة لدى الأمم المتحدة. وفي الدورة السادسة والثلاثين، احتفلت الجمعية العامة بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لانشاء اللجنة ورجت من الأمين العام للأمم المتحدة أن يجرى مشاورات مع الأمين العام للجنة بهدف زيادة تعزيز التعاون بين المنظمتين وتوسيع نطاقه. وفي الدورة السابعة والثلاثين، أحاطت الجمعية العامة علما مع الارتياح الشديد بالتعاون الجارى والفعال بين المنظمتين. وفي الدورة الثامنة والثلاثين رجت الجمعية العامة أيضا من الأمين العام أن يواصل اتخاذ الخطوات لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة في ميدان التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وغير ذلك من مجالات الاهتمام المشترك. وفي الدورة التاسعة والثلاثين، أثنت الجمعية العامة على اللجنة لتوجيهها برنامجها نحو تعزيز دورها الداعم لأعمال الأمم المتحدة في مجالات أوسع، ورجت من الأمين العام أن يواصل اتخاذ الخطوات لتعزيز التعاون بين المنظمتين وأن يقدم تقريرا عن التطورات الحاصلة في هذا الصدد.

Digitized by UNOG Library

باء - اطار التعاون والتمثيل في الاجتماعات

٣ - عملا بقرار الجمعية العامة ٣٩/٤٧ ، فقد جرت مشاورات أخرى مع الأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية فيما يتعلق بالتمثيل في الاجتماعات والدورات وتبادل الوثائق والمعلومات ، والتنسيق فيما يتعلق بالأمور ذات الاهتمام المشترك بين المنظمتين . ويحقق اطار التعاون الآن نتائج ملموسة لها فائدة متبادلة .

٤ - وبمناسبة الدورة الرابعة والعشرين للجنة التي عقدت في كاتمندو في شباط/فبراير ١٩٨٥ ، فقد قام المستشار القانوني بتمثيل الأمين العام للأمم المتحدة في الدورة . وأكد الأمين العام في رسالة وجهها الى الدورة في كاتمندو أهمية اللجنة من حيث تقديم الدعم الايجابي لأعمال الأمم المتحدة من أجل رفاهة المجتمع الدولي وتحقيق التنمية الدولية .

٥ - وقد مثلت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية في العديد من الاجتماعات والمؤتمرات التي عقدت تحت رعاية الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها ، ومن بينها الدورة التاسعة والثلاثون للجمعية العامة والدورة السابعة والثلاثون للجنة القانون الدولي والدورة الثامنة للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، والدورة الثالثة للجنة التحضيرية لانشاء السلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار ، ومجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

جيم - المساهمة في الذكرى السنوية الأربعين لانشاء الأمم المتحدة

٦ - قررت الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية في الدورة التي عقدت في كاتمندو ، بعد النظر في مسألة الاسهام بشكل مناسب في الذكرى السنوية الأربعين لانشاء الأمم المتحدة وانطلاقا من مركز اللجنة كمراقب دائم ، أن تقوم باعداد دراسة عن " تعزيز دور الأمم المتحدة من خلال ترشيد طرق العمل مع الاهتمام الخاص بدور الجمعية العامة " ، ودراسة أخرى عن " طرق ووسائل معالجة الاتجار في المخدرات من خلال الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة . " والغرض من الدراسة الأولى هو تقديم تقييم شامل لكيفية سير العمل في الأمم المتحدة ابان التسعة والثلاثين عاما الماضية وتركيز الاهتمام على أمور وقضايا معينة للنظر فيها في المحافل المناسبة . وقد عقد اجتماع مفتوح العضوية تحت رعاية اللجنة في بداية دورة الجمعية العامة لمناقشة طرائق النظر في المقترحات الواردة في الدراسة . وتقرر تقديم هذه الدراسة الى الجمعية العامة تحت البنود المناسبة للنظر فيها .

../..

Digitized by UNOG Library

دال - التدابير الرامية الى تعزيز أعمال اللجنة السادسة

٧ - وفقا لبرنامج اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية الخاص بتقديم المساعدة الى الحكومات الأعضاء فيها من أجل الاشتراك بصورة ايجابية في أعمال الجمعية العامة ، تعد اللجنة دائما منذ عام ١٩٨٢ ملاحظات وتعليقات بشأن البنود التي يكون من المقرر بحثها في اللجنة السادسة ، بما في ذلك تقرير لجنة القانون الدولي . وكما حدث في الاعوام السابقة ، سيجرى الترتيب من آن لآخر لعقد مشاورات أثناء الدورة الأربعين بين ممثلي الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية القانونية والحكومات الأخرى المهتمة بالموضوع لتهيئة الفرصة لتبادل الرأى حول هذه الأمور . وكانت هناك ورقة غير رسمية أعدتها اللجنة في عام ١٩٨٣ بشأن ترشيد أعمال اللجنة السادسة عممت بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة أثناء الدورة التاسعة والثلاثين وآثارت اهتماما كبيرا .

٨ - وقد واصلت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية التعاون الوثيق مع لجنة القانون الدولي التي حضر النائب الأول لرئيسها ، الدكتور سومبونغ سوتشاريتكيول دورة كاتماندو وشارك في المناقشات التي جرت عن أعمال لجنة القانون الدولي فيما يتعلق باستخدام المجارى المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية وحصانات الدول من الولاية - وهما موضوعان توليهما الدول الآسيوية - الافريقية أهمية خاصة . وقررت اللجنة الاستشارية القانونية دراسة مشاريع المواد التي أعدها المقرر الخاص للجنة القانون الدولي المعني بموضوع المجارى المائية الدولية وأن تعد دراسة عن مسألة حصانة الدول من الولاية من وجهة النظر الآسيوية - الافريقية .

٩ - وقد استمر أيضا التعاون الوثيق بين اللجنة الاستشارية القانونية ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي . فبحثت دورة كاتماندو القانون النموذجي الخاص بالتحكيم التجارى الدولي الذى أعدته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي بشأن التحكيم التجارى الدولي ونتيجة لذلك انعكست بعض الاقتراحات المقدمة الى الدورة في القانون النموذجي الذى انتهى من اعداده في الدورة الثامنة عشرة للجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولي التي عقدت في حزيران/يونيه من هذا العام .

Digitized by UNOG Library

هاء - تشجيع التوسع في اللجوء الى محكمة العدل الدولية

١٠ - وجهت الجمعية العامة ، باعتمادها اعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية في عام ١٩٨٢ ، نظر الدول الى التسهيلات التي تقدمها محكمة العدل الدولية لتسوية المنازعات ، خصوصا منذ تنقيح نظام عمل المحكمة في عام ١٩٧٨ . وفي القرار ٣٢٣٢ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول/نوفمبر ١٩٧٤ ، دعت الجمعية العامة الدول الى أن تبقي قيد نظرها امكانية تبين القضايا التي يمكن اللجوء فيها الى محكمة العدل الدولية ووجه النظر في هذا السياق ايضا الى امكانية الاستفادة من دوائر المحكمة كما نصت المادتان ٢٦ و ٢٩ من النظام الاساسي للمحكمة. وفي سياق التعاون في مجالات أوسع نطاقا بين الامم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الاسيوية الافريقية عند اجتماع حضره المستشارون القانونيون للدول الاعضاء في اللجنة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ . واوصى هذا الاجتماع باعداد دراسة كي تنظر فيها اللجنة عن مسالة امكانية التوسع في اللجوء الى محكمة العدل الدولية كحل وسط عندما توافق الاطراف على هذا . وقد اعدت بناء على ذلك دراسة اهتمت أساسا بالمزايا التي يمكن ان تتحقق باللجوء الى محكمة العدل الدولية أو دوائرها كحل افضل من اللجوء الى هيئات تحكيم مخصصة . وفي دورة كاتماندو ، وافقت اللجنة الاستشارية القانونية على الدراسة وقررت تقديمها الى الجمعية العامة تحت البند المناسب لتعميمها على الاعضاء في الامم المتحدة .

واو - تدابير لتنفيذ اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار

١١ - نظرت اللجنة الاستشارية القانونية الاسيوية - الافريقية ، في دورتها في كاتماندو ، وفقا لبرنامج عملها الذى يقضي بمساعدة الحكومات على النظر في مسالة التصديق على اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار وتنفيذها ، في مسألة تعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القارى ؛ ومسألة حق الدول غير الساحلية في الوصول اليها من البحر والمرور عبر الدول الساحلية ، على أساس الدراسات الاولية التي اعدتها أمانة اللجنة . وقد أعرب عن التقدير لما قدمه مكتب الامم المتحدة للممثل الخاص للامين العام لقانون البحار من تعاون ومساعدة . كما واصلت اللجنة الاستشارية القانونية مساعدة الحكومات الاعضاء فيها في الاشتراك في اعمال اللجنة التحضيرية لانشاء السلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار وخاصة في المجالات المتصلة بالاعمال التحضيرية للمؤسسة . وقد أعدت بالفعل وقدمت ورقتان في هذا الصدد ويجرى اعداد ورقة ثالثة ، وذلك استجابة للرغبة التي أعرب عنها في اجتماع

Digitized by UNOG Library

اللجنة الخاصة ٣ المعنية بالمؤسسة ، الذى عقد في جنيف في آب/اغسطس ١٩٨٥ . وفي دورة اللجنة الاستشارية القانونية التي عقدت في طوكيو في ايار/مايو ١٩٨٣، اتخذت اللجنة من جانبها مبادرة بشأن التعاون الاقتصادى والعلمي والتقني في استخدام المحيط الهندى ونوقش هذا الموضوع ايضا في دورة كاتمندو .

زاى - مفهوم منطقة السلم في القانون الدولي

١٢ - هناك مجال آخر من مجالات برنامج عمل اللجنة الاستشارية القانونية الاسيوية - الافريقية يتصل بتحديد مفهوم منطقة السلم في القانون الدولي . وقد نظرت اللجنة في دورة كاتمندو في هذا المفهوم في سياق اقتراح مقدم من نيبال بشأن منطقة السلم ، وذلك على أساس دراسة اولية أعدتها الامانة . وقد ركزت هذه الدراسة على الجهود التي تبذل في الامم المتحدة بشأن أمور مثل " تصفية القواعد العسكرية الاجنبية في آسيا وافريقيا وامريكا اللاتينية " وهو الموضوع الذى ما زالت الجمعية العامة تناقشه منذ دورتها الحادية والعشرين المعقودة في عام ١٩٦٧ ؛ والقرار الخاص باعلان اعتبار المحيط الهندى منطقة سلم الصادر في عام ١٩٧١ . كما اهتمت الدراسة بالجهود التي تبذلها الامم المتحدة لجعل أمريكا اللاتينية منطقة لا نووية وهي الجهود التي أفضت الى ابرام معاهدة تلاتيلولكو ، والجهود المبذولة لجعل افريقيا والشرق الاوسط وجنوب آسيا وجنوب المحيط الهادئ مناطق لا نووية . وكان الغرض من الدراسة ، القائمة على اساس العمل داخل الامم المتحدة ، هو وضع قواعد ومبادئ قانونية داعمة لهذه الجهود .

حاء - مركز اللاجئين ومعاملتهم

١٣ - تعكف اللجنة الاستشارية القانونية الاسيوية - الافريقية منذ عام ١٩٦٤ بالتعاون مع مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، على دراسة قانون اللاجئين وحالة اللاجئين . وقد أفضت أعمال اللجنة في هذين الموضوعين الى اعتماد مبادئ بانكوك للجنة الاستشارية القانونية في عام ١٩٦٦ واعتماد اضافة لتلك المبادئ في عام ١٩٧٠ . وقد تجدد نمط التعاون هذا بعد ان اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٨/٣٦ وبعد أن اتخذت اللجنة الاستشارية القانونية في دورة طوكيو عام ١٩٨٣ مقررها بادراج بند اللاجئين مرة اخرى في جدول أعمالها . وكان من شأن المداولات التي جرت في تلك الدورة أن مهدت الطريق نحو تعاون أوثق بين اللجنة الاستشارية القانونية ومفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين . وفي دورة كاتمندو ، قامت اللجنة بالنظر بالتفصيل

Digitized by UNOG Library

في " مبدأ تقاسم الاعباء " ووصلت الى اتفاق اجماعي على أن المبدأ قد أصبح من خلال ممارسة الدول مبدأ من مبادئ قانون اللاجئين الانساني . وسوف تواصل اللجنة جهودها في وضع صياغة مناسبة لهذه المسألة في دورتها القادمة بحيث يعترف بالدور الخاص لمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين في هذا السياق . وتقوم اللجنة أيضا بدراسة مسألة مسؤولية الدولة ازاء أوضاع اللاجئين ، وهي المسألة التي تدرج دائما في جدول أعمال الجمعية العامة منذ دورتها الخامسة والثلاثين . وهناك نقطة اخرى قيد نظر اللجنة لها صلة بجهود الامم المتحدة بشأن السلم والامن في جنوب شرقي آسيا وهي مناقشة المركز القانوني لمناطق السلامة الواقعة في مناطق الحدود ، في سياق أوضاع اللاجئين .

طاء - التعاون الاقتصادى الدولي من أجل التنمية

١٤ - تولي اللجنة الاستشارية القانونية الاسيوية - الافريقية منذ الدورة الاستثنائية الحادية عشرة للجمعية العامة التي عقدت في عام ١٩٨٠ ، اهتماما كبيرا لمسألة التعاون الاقتصادى الدولي من أجل التنمية ، وقد اشتركت لهذا الغرض في دورات واجتماعات المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ولجنة الامم المتحدة للقانون التجارى الدولي ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية وتقدمت بالعديد من الاقتراحات كي تقوم الحكومات بالنظر فيها . وهناك في هذا الصدد مشروع اضطلعت به اللجنة وهو اعداد نماذج للاتفاقات الثنائية لتشجيع وحماية الاستثمارات بغية زيادة تدفق رأس المال والتكنولوجيا الى البلدان النامية في المنطقة الاسيوية - الافريقية . وقد انتهت اللجنة في دورة كاتمندو من اعداد توصياتها بشأن هذا الموضوع ووافقت على نماذج الاتفاقات التي وضعتها افرقة الخبراء . وتقوم اللجنة ايضا باعداد اطار للمشاريع المشتركة في قطاع الصناعة .

Digitized by UNOG Library